مجلة
جامعة المهرة
للعلوم الإنسانية
مجلة علمية نصف سنوية محكمة
العدد السادس عشر- ذو القعدة 1445هـ- يونيو 2024م
ISSN: 2707- 8655
EISSN:2707-8663

مُقَارَنَة بَيْن منهجي الإمام الموزعي في تفسيره تَيْسِير الْبَيَان لِأَحْكَام الْقُرْآن، وَالْإِمَام الصَّابُونِيّ فِي تفسيره روائع الْبَيَان فِي تَفْسِير آيَات الْأَحْكَام

د. عادل علي النهاري[1]

ايميل: adelalialnahari2020-@gmail.com

مُلَخَّص:

تهدف هَذِه الدِّرَاسَة الْمَوْسُومَة بـ(مُقَارَنَة بَيْن منهجي الإمام الموزعي في تفسيره تَيْسِير الْبَيَان لِأَحْكَام الْقُرْآن، وَالْإِمَام الصَّابُونِيّ فِي تفسيره روائع الْبَيَان فِي تَفْسِير آيَات الْأَحْكَام) إِلَى إيضَاح وَبَيَان منهجي الْإِمَامَيْن في تفسيرهما، حَيْث يَتَكَوَّن الْبَحْث مَن ثلاثة مَبَاحِث وَخَاتِمَة، عَرَّفنا فِيْه بالإمامين من خلال كتابيهما تيسير البيان لأحكام القرآن و روائع البيان في تفسير آيات الأحكام، وبيان بعض قواعد التفسير عند الإمامين والتعليق عليها وبيان منهجهما في التفسير ووجوه الاتفاق والاختلاف ثم أبرز النتائج والتوصيات.

الكلمات المفتاحية: مقارنة، منهج، التفسير، الموزعي، الصابوني

A comparison between the interpretation approaches of Imam Al-Mawazi in his book Taysir Al-Bayan for the Ahkam Al-Qur'an and that of Imam Al-Sabouni in his book Rawaea Al-Bayan in the Interpretation of the Verses of Ahkam

Abstract

This study, entitled "A Comparative Study between the Approaches Used by Imam Al-Muzai in his Interpretation of Taysir Albayan li Aḥkam Alqur'an and Imam Al-Sabouni in his Interpretation of Rawa' Albayan fi Tafsir Ayat Alaḥkam), aimed to elucidate the approaches used by these two Imams in their interpretations. The research included three chapters in addition to a conclusion; it contained a biography of the two Imams through their books Taysir Albayan li Aḥkam Alqur'an and Rawa' Albayan fi Tafsir Ayat Alaḥkam. It also explained some of the interpretation rules according to the two Imams and the approaches they used, illustrating the similarities and differences between these approaches. Then, the research concluded with major findings and recommendations.

Keywords:comparison, approach, interpretation, Al-Muzai, Al-Sabouni.

[1]. جامعة المهرة .كلية الآداب والعلوم الإنسانية والاجتماعية . اليمن

مقدمة

الحمد لله الذي منّ على المسلمين بإنزال القرآن الكريم، وتكفّل بحفظه في الصّدور والسّطور إلى يوم الدين، وجعل من تَتِمَّة حفظه حفظَ سنة سيد المرسلين، والصلاة والسلام على سيدنا ونبينا محمد الذي أوكل الله إليه بيان ما أراده من التنزيل الحكيم بقوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِم﴾ سورة النحل الآية (44). وبعد:

فإن أفضل ما يشتغل فيه الباحثون، ويتسابق فيه المتسابقون هو مدارسة كتاب الله تعالى، إذ أصل ذلك الوحي المعصوم الذي تُبنى عليه الحقائق وتتفرع منه العلوم.

فالاستنباط من القرآن الكريم يعني استخراج المعاني الدقيقة والفوائد الخفية من الآيات القرآنية، وهو الطريق الصحيح لاستخراج الأحكام الخفية من القرآن الكريم، كما قال تعالى في كتابه العزيز: ﴿ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ سورة النساء الآية (83). وهو عِلْمٌ أشار إليه الإمام السيوطي – رحمه الله– فقال: لم يعلم شيء إلا بالاستنباط[1]، وقد أسس العلماء منهجاً صحيحاً لاستخراج الأحكام من القرآن الكريم وذكروا لذلك طرقاً وشروطاً.

لقد برز كثير من العلماء في هذا المجال منهم: الإمام الموزعي، والإمام محمد بن علي الصابوني، وكان لكل منهما منهجه وأسلوبه في عملية الاستنباط من القرآن الكريم، وقد رأى الباحث القيام بدراسة مقارنة بين منهج الإمام الموزعي من خلال كتابه تيسير البيان، ومنهج الإمام الصابوني من خلال كتابه روائع البيان.

الدراسات السابقة: وجد الباحث دراسات شبيهة لدراسته:

الدراسة الأولى: بعنوان:(الصابوني ومنهجه في التفسير من خلال كتابه صفوة التفاسير)، وهي رسالة ماجستير في أصول الدين من كلية الدراسات العليا بجامعة النجاح– نابلس– بفلسطين 2013م. وقد كانت الدراسة مفيدة في بابها، فقد تحدثت باستفاضة عن حياة الصابوني، وبينت منهجه في كتاب (صفوة التفاسير)، وهو أحد كتبه في التفسير التحليلي، وقد استفاد الباحث منها.

---

[1] الإتقان في علوم القرآن: 4/ 211).

الدراسة الثانية: بعنوان:(الاستنباط عند الإمام الموزعي في كتابه تيسير البيان لأحكام القرآن دراسة نظرية تطبيقية)، وهي رسالة ماجستير في التفسير وعلوم القرآن كلية الدعوة وأصول الدين– قسم الكتاب والسنة– جامعة أم القرى– شعبة التفسير وعلوم القرآن، 1436هـ ـ 2015م. وقد استفاد الباحث من هذه الدراسة في التعريف بالإمام الموزعي ومنهجه في التفسير.

الدراسة الثالثة: دراسة محكمة في مجلة المهرة بعنوان: (منهج الصابوني في كتابه روائع البيان في تفسير آيات الأحكام من القرآن)، الباحث: د: عوض سعيد العفاري، 1442هـ – 2021م.

والفرق بين الدراسات السابقة ودراستي أن دراستي جمعت بين منهجي الإمامين وبيان أوجه الاتفاق والاختلاف عند الإمامين.

منهج البحث:

الدراسة الوصفية التحليلية لمنهج كل من الإمام الموزعي في كتابه تيسير البيان لأحكام القرآن والإمام الصابوني في كتابه روائع البيان في تفسير آيات الأحكام، وكذلك المنهج الاستقرائي؛ لمعرفة مدى التزامهما بالمنهج الذي وضعه كل منهما في مقدمة كتابه.

حدود البحث:

سيكون البحث محصورا على بيان بعض قواعد التفسير لدى الإمامين ومنهجهما في التفسير وأوجه الاتفاق والاختلاف لدى الإمامين في كتابهما: تيسير البيان لآيات الأحكام وروائع البيان في تفسير آيات الأحكام.

المبحث الأول: التعريف بالإمامين الموزعي والصابوني ومؤلفيهما.

المطلب الأول: الإمام الموزعي وكتابه.

أولاً: اسمه ونشأته وطلبه للعلم: هو محمد بن علي بن إبراهيم بن أحمد بن أبي بكر بن الخطيب، جمال الدين الشعبي، النمري الموزعي[1]. يعرف بابن نور الدين نسبة إلى أبيه، ويعرف أيضا بابن الخطيب نسبة إلى أحد أجداده، ويكنى بأبي عبدالله [2]. ولد في بلدة موزع،

[1] ينظر: تحفة الزمن في تاريخ سادات اليمن: (359/2)، نور السافر عن أخبار القرن العاشر: (94).

[2] ينظر: الضوء اللامع: (8/ 223).

ونشأ في آل الخطيب الذين عرفوا بتلقي العلم والتقوى، حيث تولوا الخطابة في بلدة موزع[1]، فجدهم عبد الله الخطيب كان خطيبا بمنطقة أبين، وكان ذا عبادة وزهد[2]. تلقى علومه الأولية في بلدته، ثم انتقل إلى زبيد فأخذ من علمائها جميع العلوم، فأكب على التحصيل العلمي، ولم ينشغل بشيء خلافه[3]، فدرس الفقه والأصول والتفسير واللغة، وأجازه مشايخه بجميع العلوم، فدّرس ورزق القبول عند الخاصة والعامة[4]. قال عنه تلميذه الحسين الأهدل: برع ابن نور الدين في فن الأصول، وعلم الفقه حتى حاز رتبة الاجتهاد، فكان ينظر في أدلة أصحاب المذاهب، ويأخذ بالراجح لمعرفته بطريق الترجيح المعروفة في الأصول، وكان عارفا بالعربية وبالفرائض والحساب والتفسير وصنف تصانيف تدل على فضله وعلو همته في العلوم [5]. وقال عنه الزركلي: –رحمه الله تعالى–: (مفسر، عالم بالأصول)[6]. قال البريهي –رحمه الله تعالى–: (كان إماما عالما، علمه كالعارض الهاطل، المتحلي بتصانيفه، جيد الزمان العاطل، مستقر المحاسن والبيان واللغة...)[7]. وقال عنه السخاوي– رحمه الله تعالى–: (الإمام الأصولي، جرت له مع صوفية وقته أمور بان فيها فضله)[8].

لقد كان لهذا العلم الغزير الذي شرف به العلامة الموزعي جهد بذله وشيوخ تلقى على أيديهم العلم ورحل إليهم نذكر منهم على سبيل الاختصار حيث لا يتسع المقام لذكر جميعهم، منهم: الإمام العلامة جمال الدين محمد بن عبد الله الريمي [9]. الشيخ الفقيه تاج الدين الهندي الدلي[10].

---

[1] ينظر: حياة الأدب اليمني في عصر بني رسول: (100).

[2] ينظر: مقدمة تحقيق تيسير البيان الأحكام القرآن: (53/2).

[3] ينظر: مقدمة تيسير البيان: (1/53)، تفسير آيات الأحكام ومناهجها: (437/2).

[4] ينظر: طبقات صلحاء اليمن: (271).

[5] تحفة الزمان في تاريخ سادات اليمن: (360/2).

[6] الأعلام: (287/6).

[7] ينظر: تحفة الزمن في تاريخ سادات اليمن: (2/ 360)، طبقات صلحاء اليمن: (272).

[8] الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: (223/8).

[9] تحفة الزمن في تاريخ سادات اليمن: (359/2).

[10] المصدر السابق (359/2).

الشيخ العلامة: غياث الدين محمد بن خضر الهندي الدلي[1]. وكذلك اشتغل الإمام الموزعي– رحمه الله تعالى– بالتدريس وكان له تلاميذ سنقتصر على ذكر بعضهم وهم: الحسين بن عبد الرحمن الأهدل [2] وجمال الدين محمد بن عمر الحجاوي [3]وأبو بكر بن رضى الدين أبي بكر بن أحمد بن عبد الله الخطيب[4]. توفي الإمام ابن نور الدين الموزعي – رحمه الله تعالى – في أواخر شهر ربيع الآخر من سنة خمس وعشرين وثمانمائة (825هـ)[5]. وذكر البريهي – رحمه الله تعالى –: أن وفاته كانت بعد سنة عشر وثمانمائة[6]، ولكن الراجح هو ما ذكره تلميذه الأهدل؛ لأنّه الأقرب إلى الإمام الموزعي.

ثانياً: التعريف بتفسير تيسير البيان في تفسير آيات الاحكام

جاء في مقدمة المؤلف قوله: (سميته: تيسير البيان لأحكام القرآن)[7]، واتفقت كل المصادر التي ترجمت للمؤلف على هذا الاسم[8]. وكل من ترجم للإمام الموزعي – رحمه الله تعالى – نسب كتاب تيسير البيان لأحكام القرآن إليه منهم: الحسين بن الأهدل، تلميذ المؤلف قال: (وصنف تصانيف تدل على فضله وعلو همته في العلوم، ومنها... تيسير البيان في لأحكام القرآن)[9].

عرض الإمام الموزعي – رحمه الله تعالى– كتابه بالطريقة الآتية: ابتدأ بمقدمة الكتاب قال فيها: (استخرت الله الكريم الحكيم العليم في تصنيفٍ صغيرٍ حجمُه، خفيفٍ حملُه، كثيرٍ قدرُه، يكون تنبيهاً للطالبين، على منهاج العلماء السابقين، في استخراج الأحكام، ومعرفة الحلال والحرام، وليتعلموا صنيعهم ويقتفوا آثرهم بسابق فضل الله عليهم، ورحمته لهم)[10]. ثم ذكر بعد ذلك مقدمة نافعة قيمة، بين فيها أهمية معرفة اللغة العربية، وأبوابا من الفقه والتفسير مهمة لا

---

(1) تحفة الزمن في تاريخ سادات اليمن: (359/2).
(2) ينظر: تحفة الزمن في تاريخ سادات اليمن: (360/2).
(3) المصدر السابق (360/2)، وينظر: طبقات صلحاء اليمن: (273).
(4) وينظر: طبقات صلحاء اليمن: (274).
(5) ينظر: تحفة الزمن في تاريخ سادات اليمن: (2/ 360).
(6) طبقات صلحاء اليمن: (272).
(7) تيسير البيان لأحكام القرآن: (7/1).
(8) ينظر: تحفة الزمن في تاريخ سادات اليمن: (2/ 360)، طبقات صلحاء اليمن: (272)، هدية العارفين: (2/ 178)، الأعلام: (11/ 24).
(9) ينظر: تحفة الزمن في تاريخ سادات اليمن: (2/ 360)،
(10) تيسير البيان لأحكام القرآن: (4/1).

غنى عنها، وقسمها إلى خمسة عشراً فصلاً، ثم بعد ذكر هذه المقدمة شرع في ذكر أحكام القرآن الكريم من ثمان وعشرين سورة، ثم شرع في تفسير آيات الأحكام حسب التسلسل القرآني للسور والآيات، فيبدأ بشرح غريب الألفاظ منها، ثم يستنبط الأحكام الفقهية ويذكر مسائل الخلاف بنسبة كل قول إلى قائله، ويذكر المأثور عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ والصحابة ـ رضي الله عنهم ـ والتابعين وغيرهم، ثم يرجح ما يراه راجحا من الأقوال حسب ما يؤديه إليه اجتهاده معتمدا على المنقول في المناقشة والترجيح. ومن طرقه في عرض الآيات إنه إذا كان للآية حكم واحد فإنه يبينه ويذكر خلاف العلماء فيه، وإذا كان لها أكثر من حكم فإنه يقسمها على هيئة جمل فمثلا: يقول: اشتملت هذه الآية على أربع جمل أو خمس.. وهكذا، وقد يقسّم الجمل إلى مسائل ويقول: اشتملت الآية على أحكام فيبينها[1]. ومن طريقته في عرض الأحكام أنه يأتي بها على شكل سؤال ويجيب عنه[2].

المطلب الثاني: الإمام الصابوني وكتابه

أولا: اسمه ونشأته: محمد بن علي بن جميل الصابوني الحلبي. ولد الصابوني في مدينة حلب، سنة (1349هـ)، ونشأ في بيئة علمية، فوالده الشيخ جميل أحد كبار علماء حلب في عصره، وأسرته المباركة خرج منها كثير من علماء حلب، مثال: عطاء الله الصابوني، وأحمد الصابوني، وغيرهم من العلماء، ولا شك أن ذلك انعكس على شخصيته بحبه للعلم منذ نعومة أظفاره.

تلقى مبادئ العلوم العربية والشرعية، وحفظ أجزاء من القرآن الكريم في أحد كتاتيب المدينة، ثُم أكمل حفظه وهو في المرحلة الثانوية، ودرس المرحلة الابتدائية في إحدى المدارس النظامية الحكومية، انتسب بعدها إلى الثانوية التجارية في حلب، إلا أنّ دراسة التجارة لم تنسجم مع ميوله الشرعية التي تأبى دراسة المعاملات الربوية فترك المدرسة، وانتسب إلى المدرسة (الخسروية)[3]، وفيها التقى كوكبة من شيوخه العلماء الكبار، وقد أخذ عنهم علوم

---

[1] تيسير البيان لأحكام القرآن: (مقدمة/ 14).

[2] ينظر: المصدر السابق (178/1).

[3] المدرسة الخسروية: هي أول مدرسة بنيت في مدينة حلب السورية في عهد الدولة العثمانية، وسميت بـ(الخسروية): لأن الذي أمر ببنائها هو: (خسرو باشا) والي حلب عام 938هـ.

القرآن الكريم والعلوم الشرعية، وعلوم اللغة العربية، بالإضافة إلى بعض العلوم الكونية[1]. وتابع الصابوني دراسته في هذه المدرسة بجد واجتهاد، إلى أن تخرج فيها بتفوق ملحوظ سنة:1369هـ - 1949م. ونظرا لتفوقه في الدراسة في (الكلية الشرعية)، فقد بعثته وزارة الأوقاف إلى القاهرة، ليتابع دراساته الشرعية على نفقتها، وشدّ الصابوني رحاله إلى القاهرة، وانتسب إلى كلية الشريعة في جامعة الأزهر، وانصرف إلى الدراسة فيها بكلّ جدّ واجتهاد، إلى أن تخرج فيها، سنة: 1372هـ- 1952م، وتابع الصابوني دراساته العليا التخصصية في الأزهر الشريف، إلى أن حصل على شهادته (العالمية) باختصاص، (القضاء الشرعي)، وذلك سنة:1375 هـ - 1955 م[2]. بعدها عاد مرة أخرى إلى سوريا، حيث تم تعيينه أستاذا لمادة الثقافة الإسلامية في ثانويات حلب ودور المعلمين، وظل يعمل في التدريس في الفترة ما بين 1955 - 1962م. تم بعد ذلك انتدابه إلى المملكة العربية السعودية، لكي يعمل أستاذا معارا من قبل وزارة التربية والتعليم السورية، وذلك للتدريس بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية، وكلية التربية بالجامعة بمكة المكرمة، فكان على رأس البعثة السورية إلى المملكة، فقام بالتدريس فيها لمدة طويلة اقتربت من الثلاثين عاما[3].

قامت جامعة أم القرى بتعيينه باحثا علميا في مركز البحث العلمي، وإحياء التراث الإسلامي، وأسندت إليه مهمة تحقيق بعض كتب التراث الإسلامي إليه، وقد نجح الصابوني في مهمته، حيث عمل على تحقيق واحد من أهم كتب التفسير، وهو كتاب "معاني القرآن" للإمام أبي جعفر النحاس، وعلى الرغم من كونها مخطوطة وحيدة، إلا أنه اجتهد في تحقيقها مستعينا بالكثير من المراجع والكتب الخاصة بالتفاسير، واللغة، والحديث، وغيرها، وخرج هذا

---

(1) موقع: رابطة العلماء السوريين. الجمعة13شعبان 1442هـ_22 مارس 2021م كاتب الترجمة محمد عدنان كاتبي (نشر 2019م وأعيد نشرها 2021/3/22م).(بتصرف).islamsyria.com/site/show-cvs/1268

(2) موقع: رابطة العلماء السوريين. الجمعة 13 شعبان 1442هـ- 22 مارس 2021م كاتب الترجمة : محمد عدنان كاتبي (نشر 2019م وأعيد نشرها 2021/3/22م).islamsyria.com/site/show-cvs/1268 . وقد أشار الكاتب أنه جمع هذه الترجمة من: بعض كتب الصابوني ومؤلفاته.2- سجلات المدرسة الخسروية (الثانوية الشرعية) بحلب.3- مقابلة شخصية مع: محمد زين العابدين الجذبة.3- موقع ملتقى أهل الحديث، وموقع الأثينية، على شبكة الانترنت.5-مذكرات المؤلف. إضافة إلى ما قاله الكاتب: (عرضت هذه الترجمة على الصابوني في منزله في مدينة يلوا في تركيا بتاريخ: 2019/9/2م فسمعها وسر بها وأجازني بنشرها. (قبل وفاة الصابوني).

(3) المصدر السابق.(بتصرف يسير).

الكتاب في ستة أجزاء، وتم طبعه برعاية جامعة أم القرى بمكة المكرمة بمركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي. قام الصابوني بعد ذلك بالانتقال للعمل في رابطة العالم الإسلامي مستشارا في هيئة الإعجاز العلمي في القرآن والسنة، ومكث فيها عدة سنوات[1].

مما سبق ذكره، وما سيأتي لاحقا، يبدو جليا تلكم المكانة العلمية التي تبوأها الصابوني، من خلال الحركة العلمية الدؤوبة التي سطرها، بدءا من نيله العالمية، وتنقلاته المختلفة في التدريس في دور العلم ورياضه الدنيا، والمتوسطة، والعالية، في الكليات، والجامعات المختلفة، وكذلك الأنشطة الدعوية، والمشاركات العلمية. شارك الصابوني في العديد من المؤتمرات والندوات العلمية، واختارته اللجنة المنظمة لجائزة دبي الدولية للقرآن الكريم، سنة: 1431هـ، ليكون (شخصية العام الإسلامية)، وذلك نظراً لجهوده المتواصلة، من خلال العديد من الكتب، وخاصة تفسير القرآن الكريم[2].

تلقى الصابوني على عدد كبير من العلماء، من أبرزهم: محمد نجيب سراج (عالم الشهباء، أحمد الشماع، محمد سعيد الإدلبي (أكبر شيوخه)[3]. كما أن للعلامة الصابوني تلاميذ لا يمكن حصرهم أو التنبؤ بعددهم؛ نظرا لكثرة دروسه التعليمية، وكثرة الذين يحضرون هذه الدروس، ومن أبرز تلاميذه: صالح بن حميد، أحمد الحميد، راشد الراجح[4]. توفي الصابوني صباح يوم الجمعة 5 شعبان 1442هـ 2021/3/19م. عن عمر ناهز الواحد والتسعين في منطقة (يلوا) في تركيا[5].

ثانياً: التعريف بكتاب روائع البيان في تفسير آيات الأحكام

أولاً: اسم الكتاب: روائع البيان في تفسير آيات الأحكام من القرآن

---

(1) موقع: رابطة العلماء السوريين. الجمعة 13 شعبان 1442هـ- 22 مارس 2021م كاتب الترجمة: محمد عدنان كاتبي (نشر 2019م وأعيد نشرها 2021/3/22م).islamsyria.com/site/show-cvs/1268 .

(2) المصدر السابق. (بتصرف).

(3) هكذا مكتوبة البحث .في المرجع. وتحتمل حضر دروس له، والله أعلم.

(4) المصدر السابق.

(5) موقع رابطة العلماء السوريين بعنوان: نعي رابطة العلماء السوريين الجمعة 6شعبان 1442هـ، الموافق: 19 مارس 2021م. https:||islamsyria.com.

ISSN: 2707- 8655
EISSN:2707-8663

ثانياً: المحتوى العلمي للكتاب: يحتوي الكتاب على جزئين، الجزء الأول: يحتوي على أربعين محاضرة، والجزء الثاني: يحتوي على ثلاثين محاضرة[1].

المبحث الثاني: منهج الاستنباط عند الإمامين.

المطلب الأول: منهج الاستنباط عند الإمام الموزعي.

أولاً: القواعد التي استند عليها الإمام الموزعي في الاستنباط.

القاعدة الأولى: الرخصة لا تناط بالمعاصي[2]. وفي لفظ: لا تباح الرخص في سفر المعصية[3].

وقد بنى الإمام ـ رحمه الله تعالى ـ بعضاً من استنباطاته على هذه القاعدة، ومنها ما استنبطه من قوله تعالى:﴿ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ سورة البقرة الآية (173). قال: " في الآية دليل على أن العاصي بسفرة لا يترخص بأكل الميتة"[4]. فأباح الله ـ تعالى للمضطر أكل الميتة وهي رخصة له، بشرط عدم كونه باغياً أو عادياً، ويدخل في هذا المعاصي، فالمسافر سفر معصية لا يحل له أكل الميتة عملاً بالقاعدة السابقة[5]. الخلاصة: القاعدة المذكورة آنفًا لم ينص عليها الإمام ولكن ذكرها ضمنا من خلال تفسيره ووقوفه على هذه الآية.

القاعدة الثانية: سد الذرائع

وقد وظف الإمام –رحمه الله تعالى– هذه القاعدة في بعضٍ من استنباطاته كما في قوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ سورة البقرة الآية (179)،((فقال: استنبطنا من هذا أن الجماعة يقتلون بالواحد كما فعلَ عمرُ –رضيَ اللهُ تعالى

---

(1) روائع البيان: 1/ 445–456 .

(2) ينظر: الأشباه والنظائر: (1/ 135). المنثور في القواعد الفقهية: (2/ 167).

(3) موسوعة القواعد الفقهية: (4/ 401).

(4) تيسر البيان لأحكام القرآن: (1/ 198).

(5) ينظر: الاستنباط رقم (2).

عنه- فإنَّهُمْ لو لم يُقتلوا به، لم يحصل لنا حياة، وكان التعاون والاشتراك ذريعةً إلى سقوط القِصاص، ووقوعِ الفَسادِ في الأرض))[1].

القاعدة الثالثة: اليقين لا يزول بالشك:

والأصل بقاء ما كان على ما كان، وتدخل على القاعدة الأولى. وفيها دليلٌ على أن الصائمَ إذا أكلَ وهو يشكُّ في طُلوعِ الفَجْر، ولم يتبينْ لهُ الحالُ، بل استمرَّ على شَكِّه: أنّه لا يضرُّهُ الشَّكُّ؛ لأن اللهَ -تعالى- أباحَ الأكلَ والشربَ إلى أن يتبينَ لنا الخيطُ الأبيضُ من الخيطِ الأسودِ، وعلق الحكم على التبيُّنِ لنا، لا على التبيُّن في نفس الأمر[2].

وقال قومٌ: الحكمُ معلَّقٌ على التبيُّنِ نفسِهِ من غيرِ تعليقٍ بنا، فلا يجوز لهُ الأكلُ، وإنْ أكلَ لَزِمَهُ القضاءُ، وبه قال مالكٌ قياسًا على غُروبِ الشمسِ وعلى سائرِ الأوقاتِ الشرعيَّةِ[3] كالزوالِ وغيرِه، وهو ضعيفٌ؛ لوضوحِ الفرق فإن هذا مستديمٌ لحالِ الإباحة والإذن؛ كالذي غُمَّ عليه هِلالُ رَمضان، والآخرُ مستديمٌ لحال النَّهْيِ والمنعِ.

وفيها دلالةُ نَصٍّ على أن اللهَ -سبحانَهُ وتعالى- أوجبَ علينا إتمامَ الصومِ إلى الليلِ، وهو إجماعٌ[4]، ويحصلُ بغروب الشمس[5].

القاعدة الرابعة: التنصيص على الشيء لا يلزم منه نفي ما عداه.

ذكر صدقة التطوع، وقال: في الآية دليل على جواز الصدقة على الأغنياء، وذلك جائزٌ في التطوع. قوله تعالى: ﴿إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَيُكَفِّرُ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ سورة البقرة الآية (271). فضَّل الله سبحانَه في هذه الآية الإخفاءَ في الصدقةِ على الإبداء، وفي كُلٍّ خَيْرٌ، وهذا في صدقةِ التطوُّع[6]، وأما

---

[1] تيسير البيان لأحكام القرآن: (217/1).

[2] انظر: "المجموع في شرح المهذب: (6/ 303)، و"الإنصاف: (3/ 310).

[3] انظر: المقدمات الممهدات: (1/ 249)، و"القوانين الفقهية:(181/1).

[4] بداية المجتهد و نهاية المقتصد: (1/ 232).

[5] تيسير البيان لأحكام القرآن: (1/ 269).

[6] تيسير البيان لأحكام القرآن: (2/ 146)، وهو قول جمهور المفسرين. انظر: مفاتيح الغيب : (7/ 64). وزاد المسير في علم التفسير،: (1/ 243)، الجامع لأحكام القرآن: (2/ 1/ 302).

ISSN: 2707- 8655
EISSN:2707-8663

صدقةُ الفرضِ، فإظهارُها أفضلُ من إخفائِها[1][2]. استدل الإمام بهذه الآية على أن صدقة التطوع تعطى للأغنياء بخلاف الفرض استنادا على القاعدة.

القاعدة الخامسة: قاعدة نفي الأدنى أبلغ من نفي الأعلى[3]:

قال تعالى: ﴿ لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ سورة الواقعة الآية (79). ويؤخذُ من الآيةِ أنَّ من تهاوَنَ بالقرآنِ بأنْ ألقاهُ على قارعَةِ الطريقِ، أو قاذورةٍ، أو مزبلةٍ، أو استخفَّ به في كلامِه: أنَّه كافِرٌ، نَعوذُ باللهِ العظيمِ من الاسْتِخفاف بهِ، أو بكتبه، أو بآياتِه[4].

أعلمنا ـ سبحانه وتعالى ـ في الآيات عن مكانة القرآن الكريم وأنه يجب علينا احترامه وتوقيره وعدم الاستهانة به وربما أخبر عنه، وأنَ من باب الاحترام لهذا الكتاب أن لا نمسّه إلا ونحن على طهارة ووضوء؛ لكونه كلام ـ الله تعالى ـ واستنبط الإمام أن من تهاون به، أو استخف به أو القاه في قاذورة أنَه كفر، فكيف بمن فعل أكبر من هذا فلما نفى –الله تعالى– الأدنى، لا يمسه إلا المطهرون، كان الأعلى من باب أولى وهو التهاون به وإلقاؤه في القاذورات [5].

القاعدة السادسة: قاعدة كل أحد مؤتمن على ما يدعيه [6].

فنهى الله –سبحانه وتعالى– عن قهرهم، وحَرَّمَ أكلَ مالِهم في بعض الآيات تحريماً مطلقاً، وقيدَهُ في بعضِ الآيات بما إذا كان على جهةِ الظُّلم والتَّعَدِّي والإسراف، وأما إذا كانَ على جهةِ الإصلاح بالمعروف، وبالتي هي أحسنُ، فالأكلُ مُباح للفقير؛ لِما فيه من إصلاح القَيِّمِ لماله.

---

[1] قال الطبري في "تفسيره" (3/ 93): الواجب من الفرائض قد أجمع الجميع على أن الفضل في إعلانه وإظهاره، سوى الزكاة التي ذكرنا اختلاف المختلفين فيها، مع إجماعهم جميعهم على أنها واجبة، انتهى. وانظر: "أحكام القرآن" : (2/ 178).

[2] تيسير البيان لأحكام القرآن: (2/ 146).

[3] ينظر برهان في علوم القرآن: (403/3) قواعد التفسير: (523/2).

[4] تيسير البيان لأحكام القرآن: (4/ 191).

[5] انظر: الشفا بتعريف حقوق المصطفى – مذيلا بالحاشية المسماة مزيل الخفاء عن ألفاظ الشفاء: 873 (2/ 250)، وا لمجموع: (2/ 193)، والتبيان في آداب حملة القرآن: (101).

[6] موسوعة القواعد الفقهية: (8/ 330).

استنبط القاعدة من الآيةِ قائلا: فيها دليلٌ على أن القيّم أمينٌ على ما يدَّعيه بالمَعْروفِ، ولقوله تعالى: ﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ.... ﴾ سورة البقرة الآية (220)، فوكل اللهُ الأمرَ إلى تقوى القَيمِ وأمانتِه [1][2].

المطلب الثاني: منهج الاستنباط عند الإمام الصابوني:

أولاً: القواعد التي استند عليها الإمام الصابوني في الاستنباط.

القاعدة الأولى: الرخصة لا تناط بالمعاصي [3]. وفي لفظ: لا تباح الرخص في سفر المعصية [4].

وقد بنى عليها الإمام ـ رحمه الله تعالى ــ بعضا من استنباطاته فقال في تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا﴾ سورة النساء الآية (101). فقال: « الحكم الثاني: السفر الذي يبيح قصر الصلاة. اختلف الفقهاء في السفر الذي يبيح قصر الصلاة، فذهب بعضهم إلى أنه لا بدّ أن يكون (سفر طاعة) كالجهاد، والحج، والعمرة، وطلب العلم أو غير ذلك أو أن يكون مباحاً كالتجارة، والسياحة، وغير ذلك وهذا هو مذهب (الشافعية والحنابلة). وقال مالك: كل سفر مباح يجوز فيه قصر الصلاة، فقد روي أن رجلاً جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله: إني رجل تاجر أختلف إلى البحرين، فأمره أن يصلي ركعتين» قال ابن كثير هذا حديث مرسل. وقال أبو حنيفة والثوري وداود: يكفي مطلق السفر سواء كان مباحاً أو محظوراً، حتى لو خرج لقطع الطريق وإخافة السبيل، وحجتهم في ذلك أن القصر فرضٌ معيَّنٌ للسفر لحديث عائشة « فرضت الصلاة ركعتين ركعتين، فزيدت في الحضر وأقرت في السفر » ولم يخصّص القرآن سفراً دون سفر فكان مطلق السفر مبيحاً للقصر حتى ولو كان سفر معصية. قال ابن العربي في « أحكام القرآن » : « وأما من قال إنه يقصر في سفر المعصية فلأنها فرضٌ معيّن للسفر فقد بينّا في كتاب «التلخيص» فساده، فإن الله سبحانه جعل في كتابه القصر تخفيفاً والتمام أصلاً، والرّخَص لا تجوز في سفر

---

[1] انظر: أحكام القرآن: (2/ 1/ 61).

[2] تيسير البيان لأحكام القرآن: (1/ 386).

[3] ينظر: الأشباه والنظائر: (1/ 135) المنثور في القواعد الفقهية: (2/ 167).

[4] موسوعة القواعد الفقهية: (4/ 401).

ISSN: 2707- 8655
EISSN:2707-8663

المعصية كالمسح على الخفين. « أقول: ما ذهب إليه الجمهور من أن السفر المباح تقصر فيه الصلاة هو الأرجح لئلا نعينه على المعصية والله تعالى يقول: ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ سورة المائدة:2 » [1] .

القاعدة الثانية: سد الذرائع:

وقد وظّف الإمام ـرحمه الله تعالى ــ هذه القاعدة في بعض من استنباطاته كما في قوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَاأُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ سورة البقرة الآية (179). عرّج الإمام الصابوني على هذه القاعدة وبينها ضمنا بقوله: هل يقتل الجماعة بالواحد؟ وذكر أقوال الفقهاء بدون ترجيح.

قال: اختلف الفقهاء في الجماعة إذا اشتركوا في قتل إنسان هل يقتلون به؟ على مذهبين:

مذهب الجمهور والأئمة الأربعة: أن الجماعة يقتلون بالواحد.

مذهب الظاهرية: ورواية عن الإمام أحمد: أن الجماعة لا تقتل بالواحد دليل الظاهرية:

أ – استدل أهل الظاهر بآية القصاص: ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى ﴾ سورة البقرة الآية (177). فقد شرطت المساواة والمماثلة، قالوا: ولا مساواة بين الواحد والجماعة.

ب – واستدلوا بقوله تعالى: ﴿ وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾ سورة المائدة الآية (45). فالنفس تقابلها النفس، ولا تقتل الأنفس بالنفس الواحدة لأنه مخالف لنص الآية.

دليل الجمهور:

أولاً : ما روي أن عمر رضي الله عنه قتل سبعة في غلام قتل بصنعاء وقال: لو تمالأ عليه أهل صنعاء لقتلتهم. قال ابن كثير: ولا يُعرف له في زمانه مخالف من الصحابة وذلك كالإجماع.

ثانياً: ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لو أنّ أهل السماء وأهل الأرض اشتركوا في دم مؤمن لكبّهم الله في النار» قالوا: فإذا اشتركوا في العقوبة الأخروية، فإنهم يشتركون في العقوبة الدنيوية أيضاً.

[1] روائع البيان في تفسير آيات الأحكام: (239).

ثالثاً: قالوا إن الشارع شرع القصاص لحفظ الأنفس﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَاأُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ ولو علم الناس أن الجماعة لا تقتل بالواحد، لتعاون الأعداء على قتل أعدائهم، ثم لم يقتلوا فتضيع دماء الناس، وينتشر البغي والفساد في الأرض.

قال ابن العربي: «احتج علماؤنا بهذه الآية ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَاأُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ على أحمد بن حنبل في قوله: لا تُقتل الجماعة بالواحد، لأن الله شرط في القصاص المساواة، ولا مساواة بين الواحد والجماعة.

والجواب: أن مراعاة القاعدة أولى من مراعاة الألفاظ، ولو علم الجماعة أنهم إذا قتلوا واحداً لم يقتلوا به، لتعاون الأعداء على قتل أعدائهم، وبلغوا الأمل من التشفي منهم.

وجواب آخر: أن المراد بالقصاص قَتْلُ من قَتَل، كائناً من كان، رداً على العرب التي كانت تريد أن تقتل بمن قُتل من لم يَقْتُل في مقابله الواحد بمائة افتخاراً واستظهاراً بالجاه والمقدرة، فأمر الله بالمساواة والعدل، وذلك بقتل من قتل »[1]. الخلاصة: عرّج الإمام الصابوني علي هذه القاعد بقوله:((إن الشارع شرع القصاص لحفظ الأنفس، ولو علم الناس أن الجماعة لا تقتل بالواحد، لتعاون الأعداء على قتل أعدائهم، ثم لم يقتلوا فتضيع دماء الناس، وينتشر البغي والفساد في الأرض))[2].

الخلاصة: ذكر الإمام القاعدة ضمنا لم ينص عليها وبهذا يكون قد اتفق مع الإمام الموزعي وغيره في وجوب القصاص من الجماعة بقتل الواحد حفظا للدماء. واتبعه بالحكمة من التشريع بقوله: ((شرع المولى الحكيم العليم القصاص، وأوجب تنفيذه على الحكام، صيانة لدماء الناس...))[3].

القاعدة الثالثة: اليقين لا يزول بالشك: بقاء ما كان على ما كان، وتدخل على القاعدة الأولى.

حكم الخطأ في الإفطار: اختلف العلماء فيمن أكل أو شرب ظاناً غروب الشمس، أو تسحّر يظن عدم طلوع الفجر، فظهر خلاف ذلك، هل عليه القضاء أم لا؟ فذهب الجمهور وهو

---

[1] روائع البيان في تفسير آيات الأحكام: (76).

[2] المصدر السابق (76).

[3] روائع البيان في تفسير آيات الأحكام: (77).

مذهب (الأئمة الأربعة) إلى أنّ صيامه غير صحيح ويجب عليه القضاء؛ لأن المطلوب من الصائم التثبت، لقوله تعالى:﴿ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ﴾ سورة البقرة: (187). فأمر بإتمام الصيام إلى غروب الشمس، فإذا ظهر خلافه وجب القضاء.

وذهب أهل الظاهر والحسن البصري إلى أن صومه صحيح ولا قضاء عليه لقوله تعالى: ﴿ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ﴾ سورة الأحزاب الآية (5). وقوله صلى الله عليه وسلم: « رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه »[1] وقالوا: هو كالناسي لا يفسد صومه.

الترجيح: وما ذهب إليه الجمهور هو الصحيح؛ لأن المقصود من رفع الجناح رفع الإثم لا رفع الحكم، فلا كفارة عليه لعدم قصد الإفطار، ولكن يلزمه القضاء للتقصير، ألا ترى أن القتل الخطأ فيه الكفارة والدية مع أنه ليس بعمد، وقياسه على الناسي غير سليم؛ لأن الناسي قد ورد فيه النص الصريح فلا يقاس عليه. والله أعلم [2].

الخلاصة: بعد ذكر الإمام لأقوال المفسرين يرجح قول الجمهور في لزوم القضاء لمن أفطر ظانا غروب الشمس أو تسحرّ يظن عدم طلوع الفجر بناء على القاعدة المذكورة أعلاه.

القاعدة الرابعة: قاعدة نفي الأدنى أبلغ من نفي الأعلى[3]:

قال الصابوني: «ما هو حكم مسّ المصحف الشريف؟ القرآن الكريم كتاب الله المقدس يجب تعظيمه واحترامه، ومن تعظيمه وإجلاله ألاّ يمسه إلاّ طاهر، ومسألة عدم جواز مسّ المصحف للمحدث أمر يكاد يجمع عليه الفقهاء، ومن أجازه من الفقهاء فإنما أجازه لضرورة (التعلم والتعليم) فالمحدث والجنب، والحائض، والنفساء، كلّ هؤلاء يحرم عليهم مس المصحف لعدم الطهارة.

رأي ابن تيمية –رحمه الله–: استدل ابن تيمية على الحكم الشرعي من وجه لطيف فقال: إنّ الآية تدل على الحكم من باب «الإشارة» فإذا كان الله تبارك وتعالى يخبر أنَّ الصحف المطهَّرة في السماء لا يمسُها إلا المطهّرون فالصحف التي بأيدينا كذلك ينبغي ألاّ يمسّها إلا

---

[1] سنن ابن ماجه ابن ماجة: (1/ 659).

[2] روائع البيان في تفسير آيات الأحكام: (90)

[3] ينظر البرهان في علوم القرآن: (403/3) قواعد التفسير: (523/2).

طاهر. انتهى. أقول: هذا هو الحق الذي ينبغي التعويل عليه، وهو ما اتفق عليه الفقهاء من حرمة مسّ المصحف الشريف بدون طهارة.

والخلاصة: فإن السنة والآثار تنصّ على وجوب الطهارة لمسّ القرآن فقد ثبت فيما رواه ابن حبان وأصحاب السنن أن النبي صلى الله عليه وسلم كتب كتاباً إلى أهل اليمن وجاء فيه: « وألاّ يمسّ القرآن إلا طاهرٌ »[1].

وبهذا قال الجمهور من الفقهاء منهم: مالك وأبو حنيفة والشافعي–رحمهم الله– وقد كان كثير من الصحابة يأمرون أولادهم بالوضوء لمس المصحف، وقصة عمر معروفة وفي هذا القدر كفاية وغُنيةٌ عن التطويل»[2].

القاعدة الخامسة: التنصيص على الشيء لا يلزم منه النفي عما عداه

استدل الإمام الصابوني على هذه القاعدة بالمحرمات من الرضاعة، فقال: والمحرمات من الرضاع سبع أيضاً كما هو الحال في النسب لقوله عليه الصلاة والسلام: « يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب »[3]، والآية الكريمة لم تذكر من المحرمات بالرضاع سوى (الأمهات، والأخوات) والأم أصل والأخت فرع، فنبّه بذلك على جميع الأصول والفروع، وأوضحت السنة النبوية ذلك بالتفصيل وبصريح العبارة كما في الحديث السابق، وقد ثبت في الصحاح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال عن ابنة حمزة: « إنها ابنة أخي من الرضاعة »[4] [5].

الخلاصة: نستنتج من هذه الآية بأن الإمام أظهر حكما آخر لم تبينه الآية بالتنصيص عليه وهو تحريم الزواج من بنت الأخ من الرضاعة حيث نصت الآية على تحريم الأم من الرضاعة والأخت من الرضاعة فقط والباقي جاء تحريمها في السنة كما في قول رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب» وهذا ينطبق على القاعدة السابقة وهو التنصيص على الشيء لا يلزم منه النفي عما عداه.

---

[1] صحيح ابن حبان: (14/ 504).

[2] روائع البيان في تفسير آيات الأحكام: (552).

[3] صحيح البخاري: (3/ 170).

[4] صحيح مسلم: (2/ 1072).

[5] روائع البيان في تفسير آيات الأحكام: (207)

القاعدة السادسة: قاعدة كل أحد مؤتمن على ما يدعيه[1].

قال الصابوني: فلا تجعلوا مخالطتكم إياهم ذريعة إلى أكل أموالهم[2].

الخلاصة: لم يعلق الإمام على هذه القاعدة بخلاف الإمام الموزعي فقد استنتج من هذه القاعدة أن القيم على مال اليتيم أمين في كل ما يدعيه في مال اليتيم الذي تحت يديه..

المبحث الثالث: أوجه الاتفاق والاختلاف بين منهج الإمام: الموزعي والإمام الصابوني في الاستنباط:

المطلب الأول: أوجه الاتفاق بين منهج الإمام الموزعي والإمام الصابوني في الاستنباط.

كلٌ من الإمامين رغم تباعدهما الزماني والمكاني إلا أن هناك نقاط اتفقا عليها في تفسيرهما وهي:

1. كل منهما يأخذ بالتفسير المأثور

فالموزعي قال في قوله تعالى: {لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ} [آل عمران: 28]. نهى الله سبحانه المؤمنين أن يتخذوا الكافرين الذين هم أعداءُ الله أولياءَ أصدقاءَ وأَخِلّاءَ وأنصارًا وحلفاءَ من دون المؤمنين، في هذه الآية، وفي آيات كثيرة من كتابه العزيز، فقال تعالى: {يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ} [المائدة: 51] الآية، وقال تعالى: {يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا آبَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِنِ اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ} [التوبة: 23] الآيتان. [3]، كما فسر الموزعي القرآن الكريم بالسنة النبوية، فقال : قوله تبارك وتعالى: {يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ} [الأنفال: 24]. أمرنا اللهُ سبحانَهُ بالاسْتِجابَةِ للهِ ولِرسوله – صلى الله عليه وسلم – إذا دعانا لما فيه حياتُنا. وروى البخاريُّ عن أبي سعيدِ بنِ المُعَلَّى قال: كنت أُصَلِّي، فمرَّ بي رسولُ الله – صلى الله عليه وسلم –، فدعاني، فلم أَجِبْهُ حتى صليتُ، ثم أتيتهُ، فقال: "ما مَنَعَكَ أن تُجيبَني؟ ألم يَقُلِ اللهُ:

---

[1] الفروق = أنوار البروق في أنواء الفروق، لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي، الناشر: عالم الكتب الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ (1/ 15).

[2] روائع البيان في تفسير آيات الأحكام: (116).

[3] تيسير البيان لأحكام القرآن (2/ 193)

{يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ} [الأنفال: 24]؟ –ثم قال:– ألا أُعَلِّمُكَ أعظمَ سورةٍ في القرآنِ قبلَ أنْ أَخْرُجَ؟ "، فذهب رسولُ الله – صلى الله عليه وسلم – ليخرجَ، فذكرتُ له، فقال: "الحمدُ للهِ ربِّ العالمين، هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيته[1].

أما أنه يفسر القرآن بأقوال الصحابة فقال الموزعي: قوله جَلَّ جَلالُهُ: {يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا (59)} [النساء: 59]. وقد اختلف الصحابةُ والتابعونَ –رضي الله تعالى عنهم – في أولي الأمر. فقال أبو هريرةَ، وابنُ عباسٍ في راويةِ عطاءٍ، وابنُ زيدٍ، والشافعيُّ، وجمُهورُ السَّلَفِ من المُحَدِّثين والفُقَهاء: هم الولاةُ والأمراءُ [2].

أما الصابوني فقد فسر القرآن الكريم بالقرآن الكريم، ومن الأمثلة على ذلك حين قال: يجوز للإنسان أن يشارك غيره في الطعام، وقد دل على ذلك قوله تعالى: بقوله تعالى : ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتًا ﴾ سورة النور: 61، وقد دلّ على هذا قوله تعالى: {وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ اليتامى قُلْ إِصْلاَحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ} [البقرة: 220]. ونحو هذا قوله تعالى عن أصحاب الكهف {فابعثوا أَحَدَكُمْ بِوَرِقِكُمْ هذه إلى المدينة فَلْيَنْظُرْ أَيُّهَآ أزكى طَعَاماً فَلْيَأْتِكُمْ بِرِزْقٍ مِّنْهُ} الكهف: 19 [3]، كما فسر الصابوني القرآن بالسنة النبوية، فقال: وقد أشارت الآية الكريمة إلى من يحرم الزواج بهن حرمة مؤقتة وذكرت نوعين: الجمع بين الأختين لقوله تعالى: {وَأَن تَجْمَعُواْ بَيْنَ الأختين} وألحقت السنة المطهرة (الجمع بين المرأة وعمتها) و (الجمع بين المرأة وخالتها) زيادة على الجمع بين الأختين. روى البخاري ومسلم عن أبي هريرة أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهى أن يجمع بين المرأة وعمتها، وبين المرأة وخالتها. والحكمة في ذلك خشية القطيعة لحديث ابن عباس: نهى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يتزوج الرجل المرأة على العمة أو على الخالة وقال: «إنكم إذا فعلتم ذلك قطّعتم أرحامكم»[4].

---

[1] تيسير البيان لأحكام القرآن (3/ 277– 278).

[2] تيسير البيان لأحكام القرآن (2/ 417).

[3] روائع البيان تفسير آيات الأحكام (2/ 231).

[4] روائع البيان تفسير آيات الأحكام (1/ 456).

وهو كذلك يفسر القرآن الكريم بأقوال الصحابة فعندما تعرض لتفسير الفاتحة قال: وقد روي عن عمر بن الخطاب، وعبد الله بن عباس، وأبي هريرة، وأُبيّ بن كعب، وأبي أيوب الأنصاري، وعبادة بن الصامت، وأبي سعيد الخدري أنهم قالوا: «لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب» فهؤلاء الصحابة القُدوة، وفيهم الأسوة، كُلّهم يوجبون الفاتحة في كل ركعة[1].

2. كل منهما يأخذ بأقوال أهل التفسير ويستدل بها في بيان مسألة معينة، فالموزعي استدل بأقوال المفسرين في المنافع المشهودة في قوله تعالى: {لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ} [الحج: 28 – 29]. فقال: الجملةُ الأولى: المنافعُ المشهودَةُ.

قال الواحِدِيُّ: أكثرُ المفسرينَ جعلوها منافعَ الدنيا التي هي التجارةُ والأرزاقُ، وهو قولُ السُّدِّيُّ، وسعيدِ بنِ جُبَيْرٍ، وابنِ عَبّاسٍ في روايةِ أبي رَزِينٍ، ومنهُمْ من خَصَّها بمنافعِ الآخِرَةِ، وهو قولُ سعيدِ بنِ المُسَيّبِ والعَوْفِيّ، واختيارُ الزَّجَّاجِ. ومنهم مَنْ عَمَّمَها فيهما، وهو قولُ مجاهدٍ، وروايةُ عطاءٍ عنِ ابنِ عباسٍ –رضي الله تعالى عنهم– [2].

كما أخذ الصابوني بأقوال أهل التفسير في معنى طائفة من المؤمنين فقال : ظاهر الأمر في قوله تعالى: {وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٌ مِّنَ المؤمنين} يقتضي وجوب حضور جمع من المؤمنين عند إقامة الحد والمقصود من حضورهم (حدَّ الزانيين) التنكيلُ، والعبرةُ، والعظة. وقد اختلف العلماء في هذه الطائفة على أقوال:

أ – الطائفة: رجل واحد فما فوقه وهو قول مجاهد.

ب – الطائفة: اثنان فأكثر وهو قول عكرمة وعطاء وبه أخذ المالكية.

ج – الطائفة: ثلاثة فأكثر لأنه أقل الجمع وهو قول الزهري.

د – الطائفة: أربعة فأكثر بعدد شهود الزنى وهو قول ابن عباس[3]

3. كل منهما له رأيه في الترجيح.

---

[1] روائع البيان تفسير آيات الأحكام (1/ 58).

[2] تيسير البيان لأحكام القرآن (4/ 16).

[3] روائع البيان تفسير آيات الأحكام (2/ 39).

فالموزعي يبدي رأيه وترجيحه في كثير من المسائل فقال في مسألة نكاح المشركات والكتابيات: قوله جَلّ جَلالُه: {وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ وَلَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ} [البقرة:221]. اختلف في حقيقة النكّاحِ على ثلاثةِ أوجهٍ للشافعيَّةِ: وأَصَحُّها عندهم أنهُ حقيقة في العَقْدِ، مَجازٌ في الوَطْءِ، وإياهُ أختارُ، لغلبةِ عُرْفِ الكتابِ والسُّنَّةِ واللسانِ فيه[1].

أما الصابوني فهو الآخر يرجح رأيه في مسائل كثيرة منها هل زوجات الرسول أمهات للمؤمنين والمؤمنات؟

قال (ابن العربي): اختلف الناس هل هنّ أمهات الرجال والنساء؟ أم هنّ أمهات الرجال؟ خاصة على قولين:

أ – فقيل إنه عام في الرجال والنساء.

ب – وقيل إنه خاص بالرجال فقط.

قال ابن العربي: وهو الصحيح، لأن المقصود بذلك إنزالهن منزلة أمهاتهم في الحرمة، والحلُّ غير متوقع بين النساء فلا يحجبن بينهن بحرمة، وقد روي أن امرأةً قالت لعائشة: يا أماه، فقالت لها: لستُ لك بأم إنما أنا أمّ رجالكم.

قال القرطبي: قلتُ لا فائدة في اختصاص الحصر في الإباحة للرجال دون النساء، والذي يظهر لي أنهن أمهات الرجال والنساء، تعظيماً لحقهن على الرجال والنساء، يدل على ذلك صدر الآية {النبي أولى بالمؤمنين مِنْ أَنْفُسِهِمْ} وهذا يشمل الرجال والنساء ضرورة، ويدل عليه قراءة أبيّ (وهو أب لهم) أقول: لعلّ الأرجح ما ذهب إليه القرطبي والله أعلم. [2].

4. لا نجد في تفسيرهما النقد الاذع لأي من مخالفيهم.

مما تميز به الإمامان أنهما عفيفا اللسان لا يتطاولان على غيرهما من المخالفين لهما فهذا الموزعي عندما تحدث عن موضوع لمس المرأة الأجنبية هل ينقض الوضوء؟ قال: والراجح

---

[1] تيسير البيان لأحكام القرآن (1/ 388).

[2] تحفة الزمن في تاريخ سادات اليمن (2/ 359)، طبقات صلحاء اليمن (ص: 273).

عندي عدم انتقاض الطهر بمس اليد؛ إذ ليس على وجوب الوضوء دليل من السنة، بل السنة تدل على خلافه[1].

أما الصابوني فهو كذلك لا يشنع على المخالفين فحين رجح مسألة القُرء بأنه الحيض، قال: ولعلّ ما ذهب إليه الفريق الثاني يكون أرجح، فإن الأحاديث الصحيحة تؤيده، والغرض من العدة في الأظهر معرفة براءة الرحم، وهو يعرف بالحيض لا بالطهر[2].

5. تجد السلاسة والعذوبة في تفسيرهما بعيدا عن التعصب أو التعقيد.

فالموزعي عندما تحدث عن معاملة اليتامى تحدث بشيء من البساطة بعيدا عن التعقيد فقال: وقال تعالى: {وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح فإن آنستم منهم رشدا فادفعوا إليهم أموالهم ولا تأكلوها إسرافا وبدارا أن يكبروا ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف} [النساء: 6]. فنهى الله –سبحانه وتعالى– عن قهرهم، وحرم أكل مالهم في بعض الآيات تحريما مطلقا، وقيده في بعض الآيات بما إذا كان على جهة الظلم والتعدي والإسراف، وأما إذا كان على جهة الإصلاح بالمعروف، وبالتي هي أحسن، فالأكل مباح للفقير؛ لما فيه من إصلاح القيم لماله[3].

ويتحدث الصابوني عن مسألة شائكة بين المفسرين بعبارات سهلة وقريبة للقارئ فقال في قوله تعالى : (لايمسه إلا المطهرون) وهذا الكتاب العزيز لم تتنزّل به الشياطين، فالشياطين لا تمسّ هذا الكتاب المكنون في علم الله وحفظه، وإنما تنزّلت به الملائكة الأطهار، ولا ينبغي أن يمسّه إلاّ من كان مثلهم طاهراً، لأنه كلام ربّ العزّة جلّ وعلا، ومن تعظيم كلام الله ألاّ يمسّه إلا من كان طاهراً مطهّراً[4].

6. مذهب الإمامين هو المذهب الشافعي.

---

[1] تيسير البيان لأحكام القرآن (2/ 413).

[2] روائع البيان تفسير آيات الأحكام (1/ 330).

[3] تيسير البيان لأحكام القرآن (1/ 386).

[4] روائع البيان تفسير آيات الأحكام (2/ 499).

الموزعي لكونه شافعي المذهب فقد ذكره البريهي في طبقات صلحاء اليمن وكذلك الأهدل في كتابه تحفة الزمن [1] كما يظهر ذلك جليا في ترجيحاته [2] وكذلك الصابوني ينظر إلى ترجيحاته في كتابه روائع البيان [3].

7. لا تجد روح التعصب للمذهب عند الإمامين، كما نجدهما عفا اللسان لا يتطاولان على غيرهما، وتراهما يميلان إلى غير المذهب إذا رأيا الدليل والحجة مع الغير.

الموزعي لا يتعصب لمذهبه الشافعي بل يخرج عنه إلى غيره من المذاهب إذا صح عنده دليلهم فمن الأمثلة على ذلك عندما تحدث عن قوله تعالى: {حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ} قال: وقال مالكٌ: أهلُ مكةَ ومنْ كانَ بذي طُوىً، وما كان مِثْلَ ذلكَ من مكَّةَ.

– وقال أبو حنيفةَ ومكحولٌ: منْ كانَ دارُه دونَ الميقاتِ .

– وقال الشافعيُّ: مَنْ كان بينَه وبينَ مكةَ مسافةٌ لا تُقصر فيها الصلاةُ، وذلك أنه معروفٌ في لسانِ العربِ أنَّ من قَرُبَ من الشيءِ يُسَمَّى حاضراً له، يقال: فلانٌ بحَضْرَةِ الماءِ: إذا كانَ قريباً منه .

ولما كانَ القربُ مُطْلَقاً، احتاجَ الشافعيُّ إلى تقديره، فلم يجدْ دليلاً يدلُّ عليه إلا القياسَ على المسافةِ التي اعتبرَها الشرعُ، وهي المسافةُ التي تُقْصَرُ فيها الصلاةُ وتُجْمعُ.

وقولُ غيرِ الشافعيِّ أقربُ إلى حقيقةِ الحضور[4].

وكذلك الصابوني لا يتعصب لمذهبه الشافعي فحين تحدث عن مدة الحيض قال: الحكم الثالث: ما هي مدة الحيض، وما هو أقله وأكثره؟ اختلف الفقهاء في مدة الحيض، ومقدار أقله وأكثره على أقوال:

الأول: قال أبو حنيفة والثوري: أقله ثلاثة أيام، وأكثره عشرة.

الثاني: وقال الشافعي وأحمد: أقله يوم وليلة وأكثره خمسة عشرة يوماً.

الثالث: وقال مالك في المشهور عنه: لا وقت لقليل الحيض ولا لكثيره والعبرة بعادة النساء.

---

[1] روائع البيان تفسير آيات الأحكام (2/ 279)

[2] تيسير البيان لأحكام القرآن (ص: 14)

[3] روائع البيان تفسير آيات الأحكام (1/ 541– 542).

[4] تيسير البيان لأحكام القرآن (1/ 346).

حجة أبو حنيفة: حديث أبي أمامة (أقل الحيض ثلاثة أيام وأكثره عشرة أيام) قال الجصاص: (فإن صحّ هذا الحديث فلا معدل عنه لأحد) واحتج الشافعي بحديث: (تمكث إحداهن شطر عمرها لا تصلي) والشطر في اللغة النصف، فهذا يدل على أن الحيض قد يكون خمسة عشر يوماً.

أقول: ليس في الآية ما يدل على أقل مدة الحيض ولا أكثره، وإنما هو أمر اجتهادي يرجع فيه إلى كتب الفروع، وتعرف الأدلة من الأخبار والآثار فارجع إليها هناك والله يتولاك [1].

المطلب الثاني: أوجه الاختلاف بين منهج الإمام الموزعي والإمام الصابوني في الاستنباط.

نجد أن كلاً من الإمامين له طريقته في تفسير وبيان آيات أحكام القرآن تختلف عن الآخر:

فالإمام الموزعي يشرع في تفسير آيات الأحكام حسب التسلسل القرآني للسور والآيات، فيبدأ بشرح غريب الألفاظ منها، ثم يستنبط الأحكام الفقهية ويذكر مسائل الخلاف بنسبة كل قول إلى قائله، ويذكر المأثور عن النبي– صلى الله عليه وسلم –. والصحابة – رضي الله عنهم – والتابعين وغيرهم، ثم يرجح ما يراه راجحا من الأقوال حسب ما يؤديه إليه اجتهاده معتمدا على المنقول في المناقشة والترجيح.

ومن طرقه في عرض الآيات أنه إذا كان للآية حكم واحد فإنه يبينه ويذكر خلاف العلماء فيه، وإذا كان لها أكثر من حكم فإنه يقسمها على هيئة جمل فمثلا: يقول: اشتملت هذه الآية على أربع جمل أو خمس.. وهكذا، وقد يقسم الجمل إلى مسائل، ويقول اشتملت الآية على أحكام فيبينها.

ولعل أهم مزايا الكتاب تلك المقدمة الرائعة التي استهلَّ فيها الموزَعي كتابه؛ حيث ذكر فيها القواعد والمسائل الأصولية واللغوية التي يرتكز عليها عملُ المفسِّر لكتاب الله تعالى، وخصوصًا آيات الأحكام الفقهية والفروع العملية.

وروعة منهجه، ودقة بيانه، حيث نجده يلج مع القارئ مباشرة إلى مضمون الآية، وبيان ما يستنبط منها من أحكام، عارضًا لوجوه الاستنباط، موضحًا لمذاهب الفقهاء في كل مسألة من المسائل وفق ترتيب منطقي، وبعبارة ناصعة مشرقة، تدل على وضوح المعنى، وجلاء الفكرة.

[1] روائع البيان تفسير آيات الأحكام (1/ 300– 301).

ثم لا يقف المؤلف عند عرض الأقوال والآراء، وذِكْر المذاهب والاختلافات، بل نجد عنده وقفات موفَّقة عند الكثير من ذلك مناقشًا ومستدلًا، مصوِّبًا ومصححًا ومختارًا، مما يثري مادة الكتاب العلمية، ويساعد القارئ على تلمُّس وجه الحق في حال الخلاف[1].

ويعد تفسير الموزعي من بدائع كتب المقارنة في الفقه المقارن واللغة، والأصول والتفسير والحديث النبوي، وهذا ما يميزه عن الكتب المشابهة، ويجعله في قمة العلم والاعتدال والإنصاف بل والاجتهاد، كما يبدو في ترجيحاته ومناقشاته وميله لرأي قد يخالف مذهب الإمام الشافعي –رحمه الله–، وذلك بسبب تمكنه الفقهي وإحاطته بدقائق العلم واللغة والبيان[2].

بينما الإمام الصابوني يبدأ في تفسيره بالتحليل اللفظي، والمعنى الإجمالي، ثم سبب النزول، ثم وجه الارتباط بين الآيات، ثم وجوه القراءات، ثم وجوه الإعراب، ثم لطائف التفسير، ثم الأحكام الشرعية، ثم ما ترشد إليه الآيات، ثم حكم التشريع.

لقد تبيّن من خلال المنهج الذي قرر الصابوني أن يسلكه في مقدمة كتابه " روائع البيان" الآتي:

أنه قد التزم به كثيرا في جزئي الكتاب، من أولهما إلى آخرهما، من حيث الأعم الغالب، وهذا مما يحسب له، إلا أنه أحيانا يقدم أو يؤخر بعض عناصر هذا المنهج الذي ذكره على غيره، فأحيانا يقدم وجه الارتباط بين الآيات على سبب النزول والمعنى الإجمالي[3]، وأحيانا يؤخر ذكره بعدهما أو بعد أحدهما[4]، وتارة لا يذكر وجه الارتباط بين الآيات[5]، ويقدم ذكر وجوه القراءات على سبب النزول[6]، ودائما ما يورد ذكر اللطائف التفسيرية بعد ذكر وجوه

---

[1] تيسير البيان لأحكام القرآن: (مقدمة/ 6).

[2] المصدر السابق (مقدمة/ 9).

[3] ينظر: روائع البيان: (1/ 65– 66، 81، 82،.104، 170، 322،284، 438)، ولعله الأنسب تسلسلا لربط الآيات ببعضها، قبل الشروع في تفسيرها وبسط الحديث عنها، والله أعلم. خلافا لما أورده مرتبا في خطوات منهجه، ولعل السبب أن الشيخ الصابوني يقصد سلوك عموم الخطوات ذاتها، وليست بالضرورة أن تكون مرتبة وهذا هو الأرجح، لأنه لم يذكر أنه أراد ترتيب تلك الخطوات بعينها، إلا أنه خالف هذه المنهجية في القليل منها كما في (248/1).

[4] المصدر السابق (248/1، 291، 368).

[5] ينظر: المصدر السابق (1/ 155، .264).

[6] المصدر السابق (429./2).

القراءات والإعراب، إلا أنه يقدمها كما في جـ2 صـ359[1]، وغالبا ما يذكر حكمة التشريع في آخر كل موضوع، إلا أنه خالف ذلك أحيانا[2].

ويمكن القول إن الصابوني قد نهج مسلكا فريدا في روائعه، واطرد هذا المنهج في جزئي الكتاب على العموم، وقد أبدع فيهما، وقد تمثل في الآتي:

1- يجعل العنوان للموضوع في وسط الصفحة بخط بارز.

2- ومن طريقته في عرض الأحكام أنه يأتي بها على شكل سؤال ويجيب عنه.

3- التزامه بالعشرة الأمور في تفسيره على الغالب الأعم إلا اختلافاً قليلاً أحيانا.

الخاتمة:

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، من خلال التنقل في مباحث هذا البحث تمخض عن نتائج:

النتائج:

1. أن معتقد الإمامين معتقد أهل السلف.
2. مذهب كلا الإمامين المذهب الشافعي.
3. عدم تعصب الإمامين لمذهبهما وانفتاحهما على آراء الآخرين.
4. عذوبة تفسيرهما وسلاسته واحتواهما على كثير من الفوائد.
5. تنحصر ترجمة الإمام الموزعي في قليل من كتب التراجم وهما كتابا: تحفة الزمن في تاريخ سادات اليمن وطبقات صلحاء اليمن.
6. الإمام الموزعي عالم متمكن في أصول الفقه ويتضح ذلك من خلال المقدمة الأصولية التي افتتح بها كتابه.
7. وجود اللطائف والحِكم في تفسير الإمام الصابوني والتي يتميز بها عن كثير من كتب التفسير.
8. دقة النقل والتوثيق عند الإمامين الجليلين.

---

[1] روائع البيان: (2/ 359).

[2] المصدر السابق (2/.94).

التوصيات:

1. دعوة الجهات الدعوية والإرشادية إلى دراسة تفسيري الشيخين والاستفادة منهما.
2. دراسة قواعد الاستنباط وقواعد التفسير من خلال كتب التفسير وآيات الأحكام مما يكون رافدا للمكتبة الإسلامية.
3. أوصي أن يكون كتاب تيسير آيات الأحكام للموزعي مقرراً دراسياً في قسم التفسير وعلوم القرآن– في برامج الدراسات العليا.

المصادر والمراجع:

ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف، النشر في القراءات العشر، تحقيق: علي محمد الضباع، بيروت، دار الكتاب العربي، 1404هـ– 1984م.

ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي بن محمد، زاد المسير في علم التفسير، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، بيروت، دار الكتاب العربي، ط1، 1422 هـ – 2002م.

ابن بشكوال، خلف بن عبد الملك، الصلة في تاريخ أئمة الأندلس، تحقيق: السيد عزت العطار الحسيني، مكتبة الخانجي، الطبعة: الثانية. 1374 هـ – 1955 م.

ابن جزي، محمد بن أحمد ، القوانين الفقهية، ، د.ط.ن.

ابن حبان،، محمد بن حبان ، صحيح ابن حبان، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط2، 1414هـ – 1993م.

ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي، إنباء الغمر بأبناء العمر، تحقيق: د حسن حبشي، مصر، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية–لجنة إحياء التراث الإسلامي، عام النشر:1389هـ، 1969م.

ابن حزم ، علي بن أحمد، الإحكام في أصول الأحكام، تحقيق: أحمد محمد شاكر، بيروت، دار الآفاق الجديدة، د. ن.

ابن خلكان، أحمد بن محمد، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق: إحسان عباس، بيروت، دار صادر.

ابن رشد الحفيد، أبو الوليد محمد بن أحمد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، تحقيق: خالد العطار الجزء الاول طبعة جديدة منقحة ومصححة، إشراف مكتب البحوث والدراسات، لبنان، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 1415 هـ – 1995م.

ابن رشد،أبو الوليد محمد بن أحمد ، المقدمات الممهدات، تحقيق: الدكتور محمد حجي، بيروت ، :دار الغرب الإسلامي، ط1، 1408 هـ - 1988م.

ابن زيدان، يوسف، الاستنباط عند القاضي البيضاوي: رسالة دكتوراه، السعودية، : جامعة أم القرى السعودية، 1433 هـ- 2012م.

ابن فارس، مجمل اللغة، تحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، بيروت، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، 1406 هـ - 1986 م.

ابن فارس، أحمد ، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399هـ - 1979م.

ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية.

أبو حيان، محمد بن يوسف، البحر المحيط في التفسير، تحقيق: صدقي محمد جميل، بيروت، دار الفكر، 1420هـ- 2000م.

الأزهري، محمد بن أحمد، تهذيب اللغة، تحقيق: محمد عوض مرعب، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط1،1421هـ- 2001م.

الأهدل، الحسين بن عبد الرحمن، تحفة الزمن في تاريخ سادات اليمن، تحقيق: عبد الله محمد المحبشي، ط1،1433هـ- 2012م.

البخاري، محمد بن إسماعيل ، صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة ط1، 1422هـ.-2002م.

البريهي، عبد الوهاب بن عبد الرحمن، طبقات صلحاء اليمن، تحقيق: عبد الله محمد الحبشي، صنعاء، مكتبة الارشاد.

البغدادي، إسماعيل بن محمد ، هدية العارفين، بيروت، : دار إحياء التراث العربي.

الترمذي، محمد بن عيسى، سنن الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مصر، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ط2، 1395 هـ - 1975 م.

الجربوع، عبد الله بن عبد الرحمن، الأمثال القرآنية القياسية المضروبة للإيمان بالله، السعودية، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، ط1، 1424هـ-2003م.

الحبشي، عبد الله محمد، حياة الأدب اليمني في عصر بني رسول، اليمن، منشورات وزارة الإعلام والثقافة، ط1، 13417هـ- 1977م.

الحبشي، عبد الله محمد، مصادر الفكر الإسلامي في اليمن، أبو ظبي، المجمع الثقافي،
الحنبلي، عبد الحي بن أحمد، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، تحقيق: محمود الأرناؤوط، دمشق –بيروت، دار ابن كثير، ط1، 1406 هـ – 1986 م.
الخطابي، حمد بن محمد، غريب الحديث، تحقيق: عبد الكريم إبراهيم الغرباوي، دمشق، دار الفكر، 1402 هـ – 1982 م.
الخطيب البغدادي، أحمد بن علي ، تاريخ بغداد، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، بيروت، دار الغرب الإسلامي، ط1، 1422هـ – 2002 م.
الذهبي، شمس الدين، سير أعلام النبلاء، القاهرة، دار الحديث، 1427هـ–2006م.
الرازي، أحمد بن علي ، أحكام القرآن، تحقيق: محمد صادق القمحاوي–بيروت، دار إحياء التراث العربي، 1405 هـ– 1984م.
الرازي، فخر الدين، مفاتيح الغيب ، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط3 – 1420 هـ–2000م.
الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر، مختار الصحاح، تحقيق: محمود خاطر، بيروت، مكتبة لبنان ناشرون، طبعة جديدة، 1415هـ – 1995م.
الزبيدي، محمّد بن محمّد ، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية، د.ن.
الزُّرْقاني، محمد عبد العظيم، مناهل العرفان في علوم القرآن، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، ط3، د.ن.
الزركشي، بدر الدين محمد، البرهان في علوم القرآن، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، لبنان، دار إحياء الكتب، ط1، 1376 هـ – 1957 م.
الزركشي، محمد بن بهادر بن عبد الله ، المنثور في القواعد الفقهية، تحقيق: د.تيسير فائق أحمد محمود ، الكويت، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية ، ط2 ، 1405هـ،1991م،
الزركلي، خير الدين، الأعلام، دار العلم للملايين ط1422،15هـ – 2002 م.
السبت، خالد، قواعد التفسير، دار عثمان بن عفان.
السبكي، تاج الدين عبد الوهاب، الأشباه والنظائر، دار الكتب العلمية، ط1، 1411هـ– 1991م.
السخاوي، محمد بن عبد الرحمن، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، بيروت، دار مكتبة الحياة،
سرحان، عماد أحمد، الصابوني ومنهجه في التفسير من خلال كتابه صفوة التفاسير، رسالة ماجستير مقدمة لجامعة النجاح.

السيوطي، جلال الدين، الإتقان في علوم القرآن، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، مصر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1394هـ/ 1974 م.

الصابوني، محمد علي ، صفوة التفاسير، القاهرة، دار الصابوني، ط1، 1417 هـ - 1997 م،

الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط1، 1420 هـ - 2000 م.

الطيار، مساعد بن سليمان، التفسير اللغوي للقرآن الكريم، الرياض، دار ابن الجوزي، ط1، 1421هـ- 2001م.

العبيد، علي بن سليمان ، تفسير آيات الأحكام ومناهجها، الرياض، دار التدميرية.

العَيْدَرُوس، محي الدين عبد القادر بن شيخ بن عبد الله، نور السافر عن أخبار القرن العاشر، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1405هـ- 1985م.

الغزي، محمد صدقي، موسوعة القواعد الفقهية، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط1، 1424 هـ - 2003 م.

الفيروز آبادى، مجد الدين، القاموس المحيط، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، بيروت، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، ط8، 1426هـ - 2005م.

القرافي، شهاب الدين أحمد ، الفروق = أنوار البروق في أنواء الفروق، عالم الكتب. د.ط.ت.

القرطبي، محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، القاهرة، دار الكتب المصرية، ط2، 1384هـ - 1964 م.

كحالة، عمر بن رضا، معجم المؤلفين، بيروت، دار إحياء التراث العربي،

المرداوي، علي بن سليمان، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، لبنان، دار إحياء التراث العربي، الطبعة: ط1، 1419هـ- 1999م.

المعافري، محمد بن عبد الله، أحكام القرآن، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، بيروت، دار الكتب العلمية، ط3، 1424 هـ - 2003 م.

النووي، يحيى بن شرف، المجموع في شرح المهذب، دار الفكر.

نويهض، عادل، معجم المفسرين «من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر، قدم له: مُفتي الجمهورية اللبنانية الشَّيْخ حسن خالد، لبنان، مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، ط3، 1409 هـ - 1988 م.

النيسابوري، مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار إحياء التراث العربي.

اليحصبي، أبو الفضل عياض، الشفا بتعريف حقوق المصطفى–مذيلا بالحاشية المسماة مزيل الخفاء عن ألفاظ الشفاء، عمان، دار الفيحاء، ط2، 1407هـ– 1987م.

اليعمري، إبراهيم بن علي بن محمد، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، تحقيق: الدكتور محمد الأحمدي أبو النور، القاهرة، دار التراث للطبع والنشر، د.ن.

المواقع:

موقع: رابطة العلماء السوريين.الجمعة شعبان هـ–مارس م كاتب الترجمة: محمد عدنان كاتبي نشر م وأعيد نشرها

موقع: رابطة أدباء الشام على الشبكة العنكبوتية.wwwOdabasham.net.

موقع: رابطة العلماء السوريين.https:||islamsyria.com.

موقع: رابطة العلماء السوريين. الجمعة شعبان هـ_ مارس م كاتب الترجمة محمد عدنان كاتبي نشر م وأعيد نشرها.